


# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

المسألة في البسملة

## المؤلف

علي بن سلطان محمد (الملا علي القاري)

## الملاحظات

- أصل هذه النسخة في المكتبة المحمودية، بالمدينة النبوية.







بسم الله الرحمن الرحيم رسالة المسئلة في البسملة لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني علما يا كريم وعملا يا رحيم واجعل البسملة لي براءة من عذاب الجحيم
نقل عن فتاوى النوازل للامام ابي الليث سئل محمد بن مقاتل الرازي عن رجل ابتدأ
قراءة سورة براءة فبسمل او لا سهل هو خطأ فقال هو خطأ الا ان يتبعها الانفال
وقال ابو القاسم الصحيح ما قال محمد بن مقاتل لان رجلا لو اراد ان يبتدئ قراءة اية او سورة
من السور كان مأمورا بان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويتبع ذلك بسم الله الرحمن الرحيم
فكذلك اذا ابتداء سورة التوبة انتهى وقد تعلق بظاهره من توهم ان البسملة
من اول براءة قول ابي حنيفة رح وان هذا هو المذهب وانا اقول وبالله احول
ان هذا قول باطل ومخالف للكتاب والسنة واجماع الائمة وتفصيله بطريق مجمله
ان الائمة الاربعة منهم من نفى كونها من القرآن كالامام مالك واتباعه ومنهم من
اثبت كالامام الشافعي واتباعه وعلماؤنا المحققون على انها اية انزلت للفصل
ولا شك ان بسملة اول براءة ووسط النمل خارجة عن البحث اتفاقا واما امامنا
الاعظم فليس له نص في المسئلة هذا وقد صرح قاضيخان ان البسملة عندنا ليست
من الفاتحة فاذا كان المذهب انها ليست منها مع كون الفاتحة الكتاب مثبتة في
جميع المصاحف العثمانية وغيرها وقد ثبت قراءة البسملة فيها بطرق صحيحة عن النبي
صلى الله عليه وسلم داخل الصلوة وخارجها وتقرر في المذهب ان قراءتها سنة بالاتفاق

بل واجبة

٣

بل واجبة عند بعضهم في اول ركعات الصلوة على اختلاف في تفسيرها وان المعتمد
عدم قراءتها بين الفاتحة والسورة فكيف يتصور كونها من اول براءة وترك قراءتها
خطأ هذا لا يقبل العقل السليم والذوق الفهيم بل في المنقول ما يدل على بطلان هذا
القول السقيم وبيان ذلك ان القراء اجمعوا على انها ليست من براءة واتفقوا على انها
تقرأ في اول كل سورة ابتدأ بها الا براءة وخيروا القارئ في اجزاء السور بين الاتيان بها
وتركها الا في اثناء براءة فانهم اختلفوا فيها والمعتمد على عدم الجواز نعم شرذمة قليلة
منهم بطريق شاذة جوزوا قراءتها في اول براءة لكن لا لكونها منها بل للتبرك او لغيره
من العلل الاتية فان السخاوي قال بجواز التسمية في اول براءة حال الابتداء بها
هو القياس لا المنقول المنصوص الذي عليه الاساس قال لان اسقاطها اما لان براءة
نزلت بالسيف او لعدم قطعهم يعني الصحابة رضي الله عنهم بانها سورة مستقلة والاول
مخصوص بمن نزلت فيه ونحن انما نسمي للتبرك وعلى الثاني يجوز بجوازها في الاجزاء
وقد علم الغرض من اسقاطها فلا مانع عنها وقال الجعبري واما براءة فالقراء مجمعون
على ترك الفصل بينها وبين الانفال بالبسملة وكذا اجمعوا على ترك البسملة في اولها
حال الابتداء بها سوى من رأى البسملة حال الابتداء باوساط السور فانه يجوز
ان يبتدئ بها من اول براءة عند من جعلها هي والانفال سورة واحدة ولا
يبتدئ بها عند من جعل السيف علة لها وقال ابن سبط ولو ان قارئا ابتدأ
قراءته من اول التوبة فاستعاذ ووصل الاستعاذة بالبسملة متبركا بها ثم تلا السورة

لم يكن عليه حرج ان شاء الله كما يجوز له اذا ابتدأ من بعض السورة ان يفعل
ذلك واما المجرد وان يصل آخر الانفال باول براءة ثم يفصل بينهما بالبسملة
لان ذلك بدعة وضلال وخرق للاجماع ومخالف للمصحف انتهى وهذا الكلام يدل
على ان قراءتها جائزة عندهم ولم يقل احد بان تركها خطأ فينبغي ان يحمل قوله خطأ
ارادة المبالغة بناء على زعمه المختار عنده هذا القول الثالث وادعى الخطأ
في العبارة وقعت بطريق ان لكلام حاصل المسئلة ثم الكشاف صريح
انه تبع الشرذمة وانه لم يرد من قراءة البسملة في اولها كونها منها والا لاستوى
الادراج وغيره ويدل عليه تفصيل المصحح ايضا لكن قد عرفت انه مأمور في اوائل السور بها
ومخير في اثنائها فلا يطابق مدعاه بان تركها خطأ فلخص الكلام وخلص المرام
ان هذا قول شاذ مبني على قياس غير صحيح موهم ان تكون البسملة من اول براءة
وهو مع ذلك بحمد الله الملك الجبار ساقط عن حيز الاعتبار في كل جميع اهل الديار
حتى في كتاب الصغار وما ذلك الا لوعده تعالى حيث قال انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون وباخباره عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى يبعث لهذه الامة
على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها فافتح بصرك للانصاف واغمض عينك
الاعتساف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال وتأمل ما صح عن ابي حنيفة رح
انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا وقد تبعه الشافعي في هذا
المقال بقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي واضربوا في الحائط بقولي ثم قال جامع

هذه

هذه الرسالة نافعة وهذا ما ظهر لي في الجواب والله تعالى جل جلاله اعلم
بالصواب واليه المرجع والمآب والحمد لله رب العالمين ويحمده حمدا
طيبا ويشكره شكرا كثيرا وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا كثيرا الى يوم الدين قد تم في ماه ربيع الآخر في يوم سه شنبه قبل الظهر سنة ١١٩

واما ما حكاه بعض الفقراء ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تواجد وسقط رداؤه فكذب
لا شك فيه وليس الفقراء ممن تؤخذ عنهم الاحاديث النبوية الا ان يكونوا من اهلها العارفين
بصحيحها من سقيمها وكان بعض السلف يقول ما رأيت الصالحين في شيء اكذب منهم في مثل
ذلك لانهم يحسنون الظن بالناس فيأخذون عن كل وليس عندهم من العلم ما يميزون به بين الحق
والباطل وهكذا رأينا كثيرا من العوام اذا سمعوا حديثا من احاد الفقهاء او وجدوه في اي كتاب
من كتب الفقهاء جزموا بصحته وعملوا بدلالته تحسينا للظن بناقليه ورواته وهذا خطأ
فاحش فان الشيء انما يؤخذ من معادنه وقد قال تعالى وأتوا البيوت من ابوابها وعن ابن سيرين
ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه كما في الشمائل

من فتح الاسماع في شرح السماع لعلي القاري عليه رحمة الباري منه عفي عنه
م

اعلم ان التقليد عبارة عن اتباع الرجل غيره فيما سمعه منه او رآه من فعله معتقدا
للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل فيه كانه جعل قوله قلادة في عنقه من غير مطالبة دليل فيه
وانما كان تقليد